

٨٧ / ٩١٤ من افادات شيخ الاسلام والمسلمين الامام احمد رضا الفاضل البريلوي

ج ٩٠ احكام المرتدين (حاشية عالمگيري جلد ثانی باب احكام المرتدين)

قوله وعند ابی حنیفة رحمہ اللہ لنا لا تبطل اطلاق - لا وقتنا من قلم الناس تبطل اطلاقا ففی شمس ١٦٦ عن البحر عن اخر الخانية تصیر غانا من الاصل عندنا وتبطل عنده ١٢٥

وما يتعلق بالایمان والاسلام

٩١ قوله ما لا یلیق بصفاته یكفر وعلیه الفتوى - عه ای یكون هذا هو المقصود لانه لا یقول فی حدیثه اللہ لنا فان ج عن الاول ١٢

قوله فقال له لعنت بر تو و مسلمان تو یكفر - اقوله ان ابراهیم علیہ السلام و نزع ان ذلك افعال المسلمین وانك مسلمان كان من الاسلامك فاللغة علیك وعلی اسلامك فینبغی ان لا یكفر له ١٢

قوله لیت انی لم اسلم - اقوله قد ورد عن بعض الصحابة تمنی ان یكون اسلمی وهذا الحین لو وقع له او نحو ذلك فلیتدبر ١٢

وما يتعلق بذات اللہ تعالی و صفاته

قوله اذا قال لوامرني اللہ یکن الم ا فعل فقد كفر - له قلت وان اراد ان

یذ العقل فما یسئ علی جلد بحيث لو كان فرما من لا لمنعتی نفسی من امانه فلا یكفر ١٢ قوله قال بعض المشائخ رحمہم اللہ یجوز اذا الم یعتقد الجوارح وقال - عه ویه حزم فی البرزخیة وجامع الفصولین ١٢

قوله وان عنی به استقبحا فعلا لا یكفر - وهو الحق ١٢

قوله فقال الاخر خدايرا اذى باليت كفر كذا في الخلاصة - فيه تردد ١٢ -

قوله فقال خصمه من حكم خدا بنام ثم هذه كلمة تطلق ويراد بها الاستغناء

والتوبين فلا شك في الكفر اما ان اراد حقيقتها وهو يجعل بالشرائح فلا كفر

و اذا لم يعد المراد فان حقت عدم التكفير وان كان الاظهر الاستغناء

قوله خدا روغى گويد لا يكفر - قوله لا يكفر اقول هذا الكلام محلان ومحلان

احدهما تبرئة النفس عن اللذبة وتلقيه بتعليقه على امر محال وهو كذب الحق

تقدس دلتى فلا يكون كفرا ولكن ينبغي الاخر من اهل اللسان في امثال هذا

والاخر الاثر اسر باللذبة ورفع شناعة سبته الى الله تعالى فهذا الكفر

لا شبهة فيه ان شاء الله تعالى والمراد بهذا الكلام يتعين بعلم

لجارية فانه ان صدره بمقابله من كذبه فاذا نفي الكذب فهو على معنى

الاول وان صدره بمقابله باعادة لوف الكذب وليس شنيعا فهو

على المعنى الثاني والله اعلم

قوله فهذا كفر عند بعضهم وهو الراجح - عه قلت والحق لا فان السيد

كثيرا ما يستعمل بمعنى الامحلال وقد ورد في القرآن العزيز وهو المراد ههنا ١٢

قوله وتوقال لامرأة انت احب الى من الله تعالى يكفر كذا في الخلاصة -

ان اراد الحب الطبيعي لا يكفر هو الحق واذا لم يعلم مرادة لا يحكم بكفره للشك

هو الصواب ١٢ <sup>سنة</sup> قوله فخذ اخطاء غلبي كذا في المحيط <sup>سنة</sup> اقول وورد في الحديث اللهم

انی اعوذ باللہ من سوء القضا ۱۲۶

قوله لو قال لرجل الله عز وجل اني لا يكفر على الله - وهو الصحيح ۱۲

قوله قال اكثرهم لا يكون كفرا كذا في فتاوى قاضي خان - هو الصحيح ۱۲

قوله قال الشيخ الامام والاحوط تجد يد الشيخ - به الصواب لا يكون اقرا لله

لله وهو حكم على ما اختلف في الكفر به ۱۲

قوله يكفر بانبيات المكان (التي) يكفر - والحق لا ۱۲

قوله وعليه الفتوى - وخلافه هو الحق الصواب المتبع الواجب القول ۱۲

قوله ويكفر بقوله الله تعالى طس لا اصاب - والصواب لا ۱۲

قوله ولو قال مرار اسما خدای است ثم يكفر كذا في فتاوى قاضي خان - وهو الصواب

لكنه من اشنع الكلمات ۱۲

قوله اد قال انزلش فهذا كفر عند اكثرهم - والحق لا الا انه خير من يعلم ۱۲

قوله ولو قال اري الله تعالى في الجنة فهذا كفر - والحق لا والظرفية لناظر لا الله ۱۲

قوله بينما انه توبى كرى الصبح انه لا يكفر - لمكان المشاكلة ۱۲

قوله ولو قال لوالف الله عز وجل - يكفر والصواب لا والعوام قلما يفرقون

بن لو اذا ولا تبني كلما هم على وقال العريية ۱۲

قوله والعدل اخذتك بحق فمنها كفر كذا في المحيط - لان ان للشك

والحق لا وهو كفواه ان كنت ارميا فلا اقربتك ۱۲

الاشهر ۱۱

قوله رجل قال لا خرد و غ بلو (التي) كفر في الحال - لانه يستمرار بالاشهر

عنه و فيه تردد و الاشبهه لا ١٢

قوله كفر بعد اكله - وفي بعضها كلام ١٢

قوله اوقبل للبيار محمد الى - خوادم يكفر - والحق لا ١٢

قوله بارت الله في كذبك يكفر - والحق لا ١٢

قوله فقال هذا في تعالي نيزاوت ربرت نرود هل يكفر قال نعم - والحق لا و قد يطلق

في المشكاه ما لا يطلق في غير ١٢

قوله لو قال اى هذا في رمت (الى) فهو من الفاظ الكفر - قلت والذي يظهر المسألة

فيه مع الحوام الذين يكلمون وللاخرون ما في مطاوي كلماتهم من القبارح ولا يبريدنا

ولا يذهب اذ بانهم اليها ولو اخبروا بها لتبروا عنها ١٢

قوله قال ابو بكر بن الفضل ان كان الزوج (الى) بعد الصيرورة ثم

اقول لا اخافه له معنيان احدهما ومن الاستنطاق عن الخوف وهو

كفر والاخر نفي الخوف الواجب كجئ الدنيا عن نفسه ومهجى ثابت ١٢

قوله وقال له الاخر الا تخاف الله فقال - لا لكن التاويل - ولا تنس القينا

عليك والمراد يتعين بانها تظهر على البشرة من العباد والاستكبار والغضب

في الوجه الاول وهو الاكثر ومن التوزن والتحصن واستعنا بالنفس في الثاني

وبوقيل ١٢

قوله قيل لرجل الا تخشى الله فقال في حاله للغضب لا يعير كافرا - عا قول

تعيده بحاله الغضب يرشدك الى التفصيل الذي ذكرته فانها ملك الجليل ١٢

قوله من قال خذني بزور صل يا شهيد لاني فلانه يكفر لاني العظيمه - كذا ذكره

ولا يشبهه الا لان طربان فناء في الخلة ولولنا على كل ما سوى الله ان

حتى الحجة ونعيمها لعدليا اود التذلل ثابت ۱۲

قوله لو قال خذني من يميني لولا ان يردت يدي اذ من فقد كفر لاني المحيط به

اقول والحق لا وما هذا الاجر اذ عظيمه وقد ورد معنى خذني اذ تاريل في

القرآن ولدول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وبالسبب التفسير مع ظهور المعنى ۱۲

قوله وهو هذا قبيح - اقول وقد قال امير المؤمنين عمر سيدنا الحسين رضي الله

تعالى عنها واهل بيت شعرا ائس الله الله وانتم وفي رواية شرا القدر وعقد

احسن من الدوى ۱۲

قوله وفي تجنيس النافري وهو الصبح - والحق والمعنى ان الناس يتسائلون في

يحين الله ولي تصعبون يحين الطلاق والعناق ۱۲

قوله ولو قال يبركند - - فقد كفر - والحق لا والتشيع يرجع الى الخالف لولم

مبالاة بالخلف دون الخلف بنفسه ۱۲

قوله ترا يدعاري يا ديدارم فقد اختلف المشايخ في كفه - والاظهر لا ۱۲

قوله لو سئلوني يكفر في المحيط - وفيه تردد ان لم يكن قصد الاتخاف لسان العظيمه ۱۲

قوله ان كان عالما على الصبح - والصواب لا لان المقصود بالتصغير المعاري ۱۲

قوله يدنو الله من كذبت ليس بكفر - وفي بلادنا يقولون الله الله كذا

ويريدون بذكر الله لفظنا هذا اظهر من لفظ المسئلة ۱۲

قوله <sup>الصحيح</sup> ما يتركه كذا في المحلدة - والحى ان لدى للتكفير ١٢

هو ما يتعلق بالانبياء عليهم الصلاة والسلام

قوله ولو قال لم يصو احوال النبوة ولا قبلها كفر لانه <sup>والمفوض</sup> - والحى

كيف وهو مذهب كبار الامة المحققين من علماء السنة والجماعة كما يظهر  
بمراجعة الشفا وشرحهم والمواهب وشرحهم والنزوات لابن حجر وافضل القري

لا وغير ذلك والظاهر ما انفاد العدالة المحوى ان الرواية لعلمها لم يصحوا

من العصة فسقط عليهم من قلم النساخ اى فتتاليح الناس في النقل

من درن نقد والتدلى الم ١٢

قوله <sup>والصحيح</sup> انه كافر - <sup>والصحيح</sup> انه ليس بكافر ١٢

قوله ويجب انفايم بالكفار عثمان الخ - بل لا يكفرون ١٢

قوله ولقولهم في خروج امامهم باطون هذا مجرد اليس بكفر كما يدك

عليه اشارة التعطيل كفر قطعا ١٢ ثم رأيت في الطريقة المحمدية

نقل المسئلة عن التارخانية ولفظه ولقولهم بخروج امامهم باطن

ولعطيلهم الامر والنهي فمذا هو الصواب وح لا شك في الار

ولا ايات ١٢

قوله فيما بينه وبين ربه - وهو حق واضح ١٢

قوله ولو قال باذخو انم لا يكفر كذا في الظهيرية - اقول وله يظهر وجه نجاة من الكفر

فانه قد عزم على ان يشتم النبي صلى الله عليه وسلم بفيد اللفظ والشم كفر وشمك

على الكفر كفر قطعا - هذه اللفظة من العبارة بمعنى يكفر بى دون لا ولذا فصلت  
الصحة الاولى ١٢

قوله ويدونه لا يكون كفرا - <sup>الصحيح</sup> ١٢

قوله كارتان ومختان بود كافر گردد - ان قال مع تسليم كونه سنة اما ان اراد  
به الكار كونه سنة فلا ١٢

قوله من هم بزعم بلزوم الكفر - <sup>الصحيح</sup> انه لا يكفر الا ان يريد التخفاف ١٢

قوله اذا قال لغيره روى اياك كروية ملك الموت فهذا (الى) لا يكفر كذا في  
المحيط وهو الحق ١٢

قوله لا يصير كافرا - وهو واضح الصواب ١٢

قوله اكثر المتأخر على انه يكفر والراجح لا ١٢

قوله ادقالي خدائي را او فرشتگان را گواه كردم كفر - الحق لا و قد ورد في الحديث

اللهم انى اصبت اشهدك واشهد خلة عرشك وملائكتك و  
جميع خلقك ١٢

منها ما يتعلق بالقرآن

قوله من قال بخلق القرآن فهو كافر - <sup>الصحيح</sup> لا ١٢

قوله وقال بعض المتأخرين يكفر لا تعقاد الاجماع بعد الصدر الاول نحو معنا

قول ثالث وهو انه ان كان عالما لا يكفر وان كان جاهلا لا خيرة له بالخلاف

يكفر قبل وهذا هو الذى يميل القلب اليه ١٢ قول ظهر حيد التداعي ان الحق تكفر

مطلقا فان كونها من القرآن من ضرورية الدين لا شك ولم ينقل عن احد من <sup>الدور</sup> المصدر الكاره الا ما يحكي عن ابن مسعود رضي الله عنهما مع اجماع الروايات المشهورة عنه على كونها من القرآن فالصواب بطلان النسبة اليه رضي الله عنهما عنه وعلى التزويل فله اجوبة ذكرت في الاتقان وعلقت بفروع الرتموت ففهم بالنعني وليتبع الحمد لله قوله بانك طوفان است فهذا كفر كذا في المحيط - اقول الحق لا ان اراد الانكار على القارى او على صوته او قراءته لهما ان اراد الانكار على القرآن فواضح انه يكفر ١٢

نه ما يتعلق بيوم القيمة

قوله ولو انك رجعت حل بعينه لا يكفر - <sup>ع</sup> اقول قد علم ضرورة من الدين ان <sup>٩٤</sup> اللذين والذين مجموعون الى يوم القيمة وحشر خصم فلم نغادر منهم احدا <sup>لا شك</sup> في كفره ١٢

قوله ولا يقول ان المنياب والحقاب الروح فقط - اقول بل يكفر قطعاً <sup>نكاه</sup> المتواترات الفالحة ١٢

نه ما يتعلق بتلقين الكفر

قوله وكذا في من علم المرأة كلمة الكفر انما يصير هو كافر اذا امرها بالدين <sup>لانه</sup> حنيفة يصير راضيا بكفر وهذا كله على قول من يرى الرضا بكفر الغير كقوله ما على قول من لا يراه كقوله الامر والمعلم <sup>الظالمين</sup> هو <sup>الظالمين</sup> اقول في الاطلاق وقفه وينبغي التفصيل فان كان الامر

لذته لورد الكفر خفيفا ولا يسيالي كافر قطعا ويراجح الاعلام والدرء العلم -  
 96 **قوله** ولو قال ما علمت انه كفر لا يعذر بهذا - **اقول** لكن مرجح في الغمز  
 وغيره ان الفتوى على ان الجهل عذر في المملكات الا ان اقراره ان  
 هذا ممالا جهل فلا يقبل فليتأمل ١٢

**قوله** هذا التحليق يمين وليس بكفر - وهو الحق الذي لا يحل العود عنه  
 ولا سارع لغيره اصلا ١٢  
**قوله** وقال الاخر ائسن يكفر ان جميعا الحق تكفر المؤمن ان كان هو المدعو  
 عليه دون الداعي ١٢

**قوله** خوأي مسلمان باش خوئی کافر یکفر - والصواب لا ١٢  
**قوله** لو قال انك كافر يا بشي بر احيه زمان بليز مهالكفر - والحق لا ١٢  
**قوله** هكذا حكى عن بعض المشرك - ولعل الصحاح لا ١٢  
**قوله** من تباينت ياري بيم يكفر - والحق لا فان غاية عدة ذنب لو  
 اوقعه لم يكفر فكيف بمجر والوعده ١٢

**قوله** وقال بعضهم نخشى عليه الكفر - والحق لا ولا -  
**قوله** من خطر لقلبه بالوجيب الكفر ان تكلم به وهو كاره فذلك محض  
 الصواب ان لم يتكلم به بكما في غيره من الكتب والدرر الم